الباب التاسع عشر

استغلال الارض

(١٣)

تأجير الارض

استغلال المزارع الواسعة بتأجيرها لجمهور الفلاحين اعود فائدة واسهل ادارة على ملاكها مما لو زرعوها لحسابهم خاصةً اذ بالتأجير تتوفر عليهم معاناة فلاحتها وادارتها والصرف عليها من جهة ومن جهة اخرى تنقسم الفيطان الكبيرة الى فيطان صغيرة يقوم عليها مستأجروها باتقسيهم فتُغل محصولاً اكثر بمصروف اقل للاسباب التي ذكرناها في الكلام عن المزارع الكبرى والمتوسطة والصغرى في مقتطف نوفمبر سنة ١٩١٥

واستئجار الفلاح للارض اوفر ربحاً وكرامةً له مما اذا خَلَّ أجيراً فطبقة الفلاحين احسن حالاً وارقى حيثية من الاجراء وعُدَّةُ الاجير في عمله يدهُ ونفسهُ فقط اما المستأجر فلا بد لهُ معهما من الماشية والادوات الزراعية وبعض من رأس المال ومن الاجتهاد في فلاحة ايجارته وحسن المعاملة مع مالكها

فالمالك المؤجر والفلاح المستأجر مشتركان معاً في مزايا التأجير فيجب على كل منهما ان لا يُفرِّط في القيام بواجبهِ ازاء الآخر ولا يشتطّ في اداء حقوقهِ منهُ اشتطاطاً يرهقهُ او ينفرهُ

يقوم واجب المالك على المستأجر بأن يجتهد هذا في فلاحة الارض ليكون استغلالهُ لها غير منهك خصبها ولا مضيع لهُ وان يفي بدفع اجرتها في ابانها بلا تأخير

ويقوم واجب المستأجر على المالك بان يعتدل هذا معهُ في تقدير اجرة الارض ويرأف بهِ اذا نال زرعهُ اذًى لا قبل لهُ بهِ بل يساعدهُ اذا دعت الضرورة لمساعدة فهل كذلك الحال بين جميع الملاك والمستأجرين ؟ كلا

فمن المستأجرين من يهمل رعاية الارض اهمالاً يفسدها ومنهم يوجه احسن عنايتهِ الى مزروعات الحبوب والمرعى لقوتهِ وقوت ماشيتهِ اكثر من عنايتهِ بالمزروعات التي عليها المعول الاول في سداد الايجار . ومنهم من يحرى ان يأخذ من حاصلاتها اقصى ما تستطيعهُ

لهم بلا مبالاة بسداد اجرتها . ويعتذر جمهورهم في الاعتذار عن ذلك بالمبالغة في بيان الضرر الذي يأتي بالزروع من الامراض التي تصيبها وقولهم ان حاصلاتها ضعفت ضعفاً حال بينهم وبين القيام بسائر فروض الواجب الذي يزعمون كذباً انهم حريصون عليه

ومن الملاك من يغالي في تسعير اجرة ارضه اكثر مما تستحق . ومنهم من لا يعذر المستأجر اذا قامت بيّنات المعذرة في المواسم المحلة ومنهم من يبلغ به الطمع والقساوة ان يأكل حقوق المستأجر بالباطل ويضيق عليه تكبراً وتعنتاً حتى بالحجز على متاع اهله

حالٌ سيئة من الفريقين ومغالبة جاهلة بينهما آلت الى استشراء دواعي سوء الظن والحذر فيهما . وعلاج ذلك في رجوع كل منهما الى صوابه ومصلحته بالقيام بواجبه تماماً وادراك علاقته بالآخر حق الادراك والتأكد من تلازم مصلحتيهما معاً بدون تنافٍ ولا تغاير عند النظر الصحيح او النتائج الأكيدة

ان تفريط المستأجرين في حقوق المالك يحمله على تضييق دائرة معاملاته معهم وانتهاج منتهى الشدة والحذر في علاقته بهم . ويكون نصيبهُ من هذه الحالة كثيراً الا ان خسارتهم وتعبهم منهُ اكثر فان اجتهاد المستأجر واستقامتهُ اكبر الاركان في رأس ماله وحسن الثقة به فتفريطهُ فيهما تفريطهُ في وجوده كمستأجر فيظل طريداً بين مزرعة ومزرعة « لا يستقر على حال من القلق »

وان افراط المالك في تقدير حقوقه قِبَل مستأجريه وفي انصرافه عن رعايته اياهم الرعاية التي تقتضيها الحاجة الماسة برفقهم مالياً ويفسدهم ادبياً فتضعف قدرتهم وتنقبض نفوسهم عن العمل وتسوء حالهم وبالتالي تسوء حال غلة ارضه ايضاً

ان فلاحي الاطيان هم الاداة الاولى في فلاحتها وانتاجها فكلما كانت هذه الاداة اقوى واحكم كان اثرها اوفر وخيرها والفائدة في هذين عائدة على المالك قبل المستأجر كما هو مشاهد في حال طائفتين من المستأجرين احداهما عند مالك حصيف الرأي ينظر الى الامور من جميع جوانبها وثانيتهما عند آخر ليس مثلهُ كذلك

لما كسد موسم القطن عام سنة ١٩١٤ وحظرت الحكومة زراعتهُ في ازيد من ثلث الارض بدل نصفها طالب المستأجرون الملاك بتخفيض اجرة الارض حسبما يقتضيه هذا التغيير بما ان زرعة القطن هي الزرعة الهامة ربحاً وعملاً في الدورة الزراعية فانكر هؤلاء عليهم ذلك وجرى البحث في اي الفريقين على حق في طلبه فكتبت مقالة في هذا الموضوع نشرت في مقتطف يناير سنة ١٩١٥ جاء فيها :

« قام التأجير على ان القطن اهم وارجح محصول في الدورة الزراعية وهذا هو الواقع الذي لا مشاحة فيهِ ولذلك تشارط الملاك والمستأجرون على ان ايفاء معظم الايجار يكون ابان جنيهِ وقيدت زراعتهُ بقيود لم تقيد بها زراعة اخرى . ومنها انهُ ان زادت كميتهُ عن النسبة المعينة وهي النصف غالباً فيكون ايجار الزيادة مضاعفاً والآن ولد طرأ من الظروف القاهرة غير العادية ما سبَّب نقص غلتهِ كاهر تقليل المساحة فمن اين يفي الفلاح للمالك بايجار ارضهِ ويأتي بقوت عائلتهِ او على الاقل يفرّج عن نفسهِ بالامل اذا لم يخفف عنهُ الايجار التخفيف الملائم لتقليل المساحة ؟ وندع الآفات الاخرى فانها من نوع ما يألف وبعضها مما يمكنهُ تلافيهِ لو تبصّر

ومن المستبعد ان يصل ريع الفلال الى مثل ما وصل اليهِ ريع القطن قبل هبوط ثمنهِ الحالي ولذلك فان كل الذين كثبوا في تفضيل الاكثار من زرعها بنسبة ما سينقص من زرعهِ بنوا حسابهم لا على رخص ثمنهِ الرخص الحاصل الآن فقط بل بارخص كما هو المنتظر ولا على تحسن ثمن الحبوب كما هو الآن بل باكثر على ان كثيرين من العارفين لا ينتظرون ان ترتفع اثمان الحبوب عن نسبتها الحالية ارتفاعاً يؤبه لهُ لان كثرة الطلب المفروضة سيصادفها مما كثرة العرض لشدة افتقارنا الى النقود افتقاراً يضطرنا الى البيع عاجلاً خصوصاً بعد هذا الموسم الكاسد وبالاخص ان حركة اسواقنا لا تقوم الاَّ بالنقود التي ترد من الخارج » . الخ

وينطبق هذا الكلام وبقية ما ورد في الرسالة على الاراضي الرواتب التي يكون القطن فيها اهم مزروعاتها وينطبق فيها عدا ما جاء بهِ عن زراعة القطن على سائر مراتب الاراضي سواء كانت ملقا للحبوب أو رواتب للقصب او براري للرز اذ يجب على ملاكها من انصاف مستأجريهم ما يجب على غيرهم طبعاً

وهناك طبقة اخرى من المستأجرين الذين يكونون من اعيان اهل المزرعة او مجاوريها فيستأجرون الارض استزادة لثروتهم رفعاً لمعيشتهم وعيشتهم ثم يشتغلونها لحسابهم بطريقة التأجير والمشاركة او المزارعة مستعينين في ذلك برفع مستوى بعض الاجراء الناهضين فيمدونهم بالمواشي والنقاوي فيفيدون ويستفيدون . وقد يؤول الامر في هؤلاء الاجراء الناهضين اذا ساعدهم الحظ في مشاركتهم مع خاصة المستأجرين المستقيمين الى ان يرتقوا الى طبقة المستأجرين العاديين

وعادة يكون ايجار الارض خاصة المستأجرين باجرة اقل منها لجمهورهم لان اولئك

يأخذون اطيانًا اوسع يستعينون في فلاحتها بغيرهم ولكنها استعانة تستمد كثيراً من روحها ومادتها منهم وهنا باب الفائدة لهم ولذلك تكون فائدتهم بقدر ما يبذلونهُ من حسن التدبير والمساعدة والمراقبة لمزارعيهم

احمد الالفي
مأمور زراعة

البطاطس والسماد النافع لهُ

رأينا في مجلة فلاحة البساتين وصف تجارب عديدة في تسميد البطاطس اجريت في مديرية البحيرة سنة ١٩٠٥ استُعمل فيها السماد البلدي والاسمدة الكيماوية المعروفة في هذا القطر وهي سلفات النشادر وسلفات البوتاسا والفصفات الاعلى منفردة او مجتمعة وقُدِّر فيها ثمن المحصول وثمن السماد وقوبل بمحصول الفدان الذي لم يسمَّد فكانت النتيجة كما ترى في الجدول التالي

وقد ذكر وزن السماد بالكيلو وثمنهُ بالفرش ووزن المحصول بالكيلو وثمنهُ بالفرش

السماد ومقدارهُ	ثمنهُ	المحصول	زيادتهُ	ثمن الزيادة	صافي الربح
بلا سماد	٠٠	١٥٧٠	٠٠	٠٠	٠٠
١٢٠ سلفات النشادر	١٨٦	٢٨٤٠	١٢٧٠	٠٧١١	٥٢٥
١٢٠ سلفات البوتاسا	١٢٨	٢٣٣٠	٠٧٦٠	٠٤٢٥	٢٨٧
٣٠٠ اعلى فصفات	٠٩٥	٢٢٥٠	٠٦٣٠	٠٣٨٠	٢٨٧
٢٠٠ غبيط سباخ الغنم	٤٠٠	٢٣٥٠	٠٧٨٠	٠٤٣٦	٠٣٦
٢٠٠ سلفات النشادر ١٢٠ سلفات البوتاسا	٣٢٤	٣٤٩٠	٠٩٢٠	١٠٧٥	٧٥١
٢٠٠ سلفات النشادر ٣٠٠ اعلى فصفات	٢٧٩	٣١٤٠	١٥٧٠	٠٨٧٩	٦٠٠
٨٠ سلفات النشادر ٢٠٠ اعلى فصفات	٣٨٦	٣٢٦٠	١٦٩٠	٠٩٤٦	٥٦
١٠٠ غبيط زبل غنم					
٨٠ سلفات النشادر ٨٠ سلفات البوتاسا	٤١٦	٣١٩٠	١٦٣٠	٠٩٠٧	٤٩١
١٠٠ غبيط زبل غنم					

وواضح من ذلك ان ١٢٠ كيلو من سلفات النشادر تزيد المحصول ١٢٧٠ كيلو من البطاطس فاذا بيعت هذه الزيادة بارخص ثمن وهو كل مئة كيلو بسعر ٥٦ غرشاً بلغ ثمنها بعد طرح ثمن السباخ ٥٢٥ غرشاً واما سلفات البوتاسا فلا يبلغ صافي ثمن الزيادة من التسبيخ بها سوى ٢٨٧ غرشاً وكذا التسبيخ باعلى نصفات واما زبل الغنم فلا فائدة تذكر منهُ . واكبر فائدة جاءت من التسبيخ بسلفات النشادر وسلفات البوتاسا معاً اذ بلغ صافي ربح الفدان ٧٥١ غرشاً وبلغ محصولهُ ٣٤٩٠ كيلو . واذا بيع الكيلو بغرش كما يباع الآن بلغ ثمن محصول الفدان ٣٤٩٠ غرشاً يطرح منها ثمن السماد وهو الآن نحو ٣٥٠ غرشاً فيبقى ٣١٤٠ غرشاً وهو ربح كبير من زراعة البطاطس

والارض التي اجريت فيها التجارب المتقدمة طينية رملية وكانت رطبة حينما سمدت وزرعت لانها كانت قد مُطِرَت قبل ذلك بخمسة ايام . وآخر مرة رويت قبل ذلك كان في اواسط نوفمبر سنة ١٩١٤ وكانت زراعتها السابقة ذرة وكان سمادها السابق سباخاً بلديًّا.

ونقاوي البطاطس التي زرعت فيها أُتي بها من فيرص وهي من الحجم المتوسط ومتوسط وزن الراس منها ٣٢ غراماً ولم يقطع حين زرعها وبلغ ما زرع في الفدان ٤٧٢ كيلو . وزرعت الرؤوس في اسفل الخط وجعل البعد بين الراس الواحد والآخر ٣٥ سنتمتراً وكان البعد بين الخط والآخر ٨٨ سنتمتراً

ونثر السماد الكيماوي في اسفل الخط (واذا كان معهُ سباخ بلدي نثر قبلهُ) ووضعت الرؤوس فوق السماد ثم طمر الخط من جانبيه

نقاوي القطن المخمورة

جاءتنا رسالة من الخواجه اسكندر نصره النفي الزراعي قال فيها انهُ استنبط طريقة فنية لتخمير بزور القطن السليمة وفصلها عن البزور السقيمة وذلك بحسب جوهرها لا باعتبار منظرها السطحي فقط كما هو جارٍ الآن وان طريقتهُ هذه تطهر البزور المخمورة من جراثيم الامراض الفطرية والحشرات الطفيلية عادة غير سامة وذلك بمعالجتها بمحلول مطهر ومقاوم للآفات وانهُ يبيع الاردب من النقاوي المخمورة كذلك بثلاثة جنيهات ويكفي حينئذٍ ان تزرع ثلاث حبات فقط في كل نقرة . وقال ان في يده كتابات من الذين جربوا زرع ثلاث حبات نقط في النقرة من نقاويه وهي شاهدة بان محصولها كان جيداً جداً . وقد قال في هذه الرسالة ان مساحة الفدان ٤٢٠٠ متر مربع او نحو ٦٥ متراً طولاً في مثلها عرضاً . وقد جربت عادة

المزارع ان يقسم كل قصبتين الى تسعة خطوط فيكون البعد بين الخط والآخر ٨٠ سنتمتراً وعليه فيكون في الفدان المربع ٨٠ خطاً . والعادة ايضاً ان يجعل البعد الواسع بين النقر ٥٠ سنتمتراً والمتوسط ٣٥ سنتمتراً والضيق ٢٥ سنتمتراً فيكون عدد النقر في الخط حسب البعد الاول ١٣٨ وحسب البعد الثاني ١٨٣ وحسب البعد الثالث ٢٦٥ . ويكون عدد النقر في الفدان حسب البعد الاول ١٠٢٤٠ وحسب البعد الثاني ١٤٥٦٠ وحسب البعد الثالث ٢٠٤٨٠ . واذا طرحنا العشر من كلٍّ منها لاجل المراوي والجسور بقي من العدد الاول ٩٠٠٠ ومن الثاني ١٣٠٠٠ ومن الثالث ١٩٠٠٠

واذ قد ثبت له بالتجارب انهُ يمكن وضع ثلاث بزرات نقط في كل نقرة تغني عن البزور الكثيرة التي تزرع عادة فيكون عدد البزور الكافية لزراعة الفدان الاول ٢٧٠٠٠ ولزراعة الفدان الثاني ٣٩٠٠٠ ولزراعة الفدان الثالث ٥٧٠٠٠

ثم ان الاردب من بزرة القطن المخوبة جيداً يجب ان يكون فيهِ مليون بزرة فعليهِ يكون في الكيلة ٨٣٣٣٣ بزرة فاذا وضعنا في كل نقرة ثلاث حبات فالفدان يكفيهِ ثلث كيلة في الزراعة الواسعة التي البعد بين نقرها ٥٠ سنتمتراً ونصف كيلة في الزراعة المتوسطة التي البعد بين نقرها ٣٥ سنتمتراً وثلاثة ارباع الكيلة في الزراعة الضيقة التي البعد بين نقرها ٢٥ سنتمتراً

وثمن الاردب من التقاوي المخوبة يساوي ثلثمائة غرش كما تقدم ثمن التقاوي اللازمة للفدان البعيد النقر ١٠ غروش فقط والمتوسط النقر ١٢ غرشاً والقريب النقر ١٦ غرشاً

اما التقاوي غير المخوبة فيزرع منها في الفدان البعيد النقر كيلتان ونصف وفي المتوسط النقر ثلاث كيلات ونصف وفي القريب النقر اربع كيلات ونصف . وثمن اردب التقاوي غير المخوبة نحو ١٥٠ غرشاً فيكون ثمن تقاوي الفدان الاول ٣٠ غرشاً وثمن تقاوي الفدان الثاني ٤٢ غرشاً وثمن تقاوي الفدان الثالث ٥٦ غرشاً فيكون الوفر من استعمال التقاوي المخوبة ٢٠ غرشاً في الفدان الاول و ٣٠ في الثاني و ٤٠ في الثالث هذا فضلاً عن ان التقاوي المخوبة تكون سليمة ومطهرة ومجسوفة الوفر والجودة والنتيجة يدعو الى تقليل انتشار الدودة الحمراء التي تكون في البزر غير المخوب ويدعو ايضاً الى التبكير في نضج المحصول . فعسى ان تأتي التجارب مؤيدة لكل ما تقدم

الخبز من القمح والذرة

ثبت بالامتحان في بلاد الانكليز انهُ اذا خلط دقيق القمح بعشرة من دقيق الذرة كان منهُ خبز جيد تلا يفرق عن الخبز الذي يصنع من دقيق القمح وحدهُ

المنافسة في تربية الدجاج

طلبت مصلحة الزراعة في فكتوريا باستراليا من مربي الدجاج ان يتناظروا في مقدار ما تبيضهُ دجاجهم في السنة فتاز شخص عندهُ ست دجاجات من النوع المسمّى بالفيرن الابيض فانها باضت ١٦٩٩ بيضة في السنة اي كان متوسط ما باضتهُ الدجاجة منها ٢٨٣ بيضة وتلاهُ شخص عندهُ ست دجاجات من النوع الكبير باضت ١٥٦٣ بيضة في السنة وكان عدد الدجاج التي دخل اصحابها في هذه المناظرة ٥٨٨ دجاجة وكان متوسط بيض الواحدة منهنَّ في السنة ٢٠٧ وكان النوع الصغير منها ٤١٤ دجاجة فقط متوسط بيض الواحدة منها ٢١٦ ، والنوع الكبير ١٧٤ دجاجة متوسط بيض الواحدة منها ١٨٥ بيضة

وامتحنت سنة ١٩١٥ اطعام الدجاج طعاماً مبلولاً او ناشفاً فالطعام المبلول كان مؤلفاً من الرضة وجريش بعض الحبوب اضيف اليها ورق الكبد وشيء منها مفروم وقدم هذا المزيج الى الدجاج وهو سخن او فاتر لكل دجاجة ٢٤ درهماً في الصباح و١٢ درهماً الظهر مع نباتات خضراء من البرسيم والبنجر واطعمت ايضاً ٢٤ درهماً من جريش الذرة او القمح في المساء وقليلاً من البصل مرة كل اسبوع

والطعام الناشف كان مؤلفاً من النخالة وجريش الحبوب وقشورها والدبس الجاف او السكر الاسود والكبد المطبوخة المملحة ، وبلغ ما اطعمتهُ كل دجاجة من ذلك ٢٤ الى ٢٦ درهماً واطعمت معهُ كثيراً من البنجر والبرسيم في وسط النهار

فكانت النتيجة ان الدجاج الخفيف الذي اكل الطعام الرطب بلغ متوسط بيض الدجاجة منهُ ٢١٩ بيضة في السنة والذي اكل الطعام الجاف بلغ بيض الدجاجة منهُ ٢١٠ بيضات ، والدجاج الثقيل الذي اكل الطعام الرطب كان متوسط بيض الدجاجة منهُ ١٩٤ والذي اكل الطعام الجاف ١٦٩ بيضة وكان المتناظرون قد اطعموا احسن دجاجهم الطعام الرطب فثبت ان الطعام الجاف اقل ثمناً وزيد قوة الدجاج بدٍ ويصير ريشها اطلق ببدنها

واعيد الامتحان سنة ١٩١٦ فكانت النتيجة ان الدجاج الخفيف الذي أطعم الطعام الرطب بلغ متوسط بيضهِ ٢٢٦ بيضة في السنة والذي اطعم الطعام الجاف بلغ متوسط بيضهِ ٢٢٠ بيضة واما الدجاج الثقيل الذي اطعم الطعام الرطب فبلغ متوسط بيضهِ $\frac{1}{2}$ ٢٠ فقط